



جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

في مركز بيده

ترخيص رقم: ٣٦٤٠

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

مقدمة

الإدارة و المسؤول التنفيذي و موظفي و متطوعي الجمعية الالتزام معايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل و ممارسة واجباتهم و مسؤولياتهم، وتضمن هذه السياسة أن يتم البالغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له كما يجب على كافة . الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين و معالجة ذلك بشكل مناسب من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق و النزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم و الالتزام بكافة القانونين و اللوائح المعمول بها وتهدف هذه السياسة الى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن و مقبول و لا ينطوي على أي مسؤولية .

النطاق : .

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في و يمكن أيضاً ألي من أصحاب المصلحة من مستفيدين و . الجمعية، وبدون أي استثناء مانحني و متربعين و غريهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات

المخالفات : .

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة

و تشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها ،على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

1/ أو سوء التصرف (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) السلوك غري القانوني .

بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، سوء التصرف المالي .

2/ عمليات غسيل الاموال أو دعم لجهات مشبوهة

عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزي

مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية

إمكانية الاحتيال بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية

* الجرائم الجنائية المرتكبة، أو اليت يتم ارتكابها، أو اليت يحتمل ارتكابها أياً كان نوعها عدم الالتزام بالسياسات و أنظمة و قواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غري صحيحة.

الحصول على منافع أو مكافآت غري مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.

- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غري قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين و سالتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني و السلوك غري الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت و التستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضمانات :

تهدف هذه السياسة الى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية الابلاغ عن المخالفات وضمن عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك. و تضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية أو أي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية و أن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة و معقولة، و لا يهم اذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما مل ينص القانون خالف ذلك. و سيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان و سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. و لكن في حالات معنية، يتوجب للتعامل مع أي بالغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه ألي موظف أو شخص آخر. و يتوجب عليه أيضاً عدم إجراء

كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن تحقيقات بنفسه حول البلاغ.

المخالفات و فق هذه السياسة.

على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية

وطباعته ثم تسليمه بطرف مغلق الي مدير عام وفق النموذج المرفق(يتم تقديم البلاغ خطي الجمعية أو إدارة الموارد البشرية أو من خلال ارساله مباشرة الي البريد الإلكتروني مسؤول الجودة في الجمعية .

معالجة البلاغ :

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رمسي. و يتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- تقوم لجنة الجودة/ الشكاوى والاقتراحات عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة

- وعلى مضمون البلاغ خلال إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخرى (المسؤول التنفيذي للجمعية) اسبوع من استلام البالغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي جيب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البالغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البالغ خلال 01 أيام بإشعار استلام البالغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبني ان البالغ غري مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. و يكون هذا القرار نهائياً و غير قابل لإعادة النظر ما مل يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البالغ.
- إذا تبني ان البالغ يستند الي معطيات معقولة و مبررة، يتم إحالة البالغ الي مدير عام الجمعية أو
- مدير إدارة الموارد البشرية للتحقيق في البالغ و إصدار التوصية المناسبة.
- إصدار الانتهاء من التحقيق في الابلاغ ومدير عام الجمعية او مدير الموارد البشرية يجب على .
- التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البالغ.
- ترفع لجنة الجودة توصياتها الي مدير عام الجمعية للمصادقة والاعتماد.
- الإبلاغ عن المخالفات ومحاية
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة مقدمي البالغات و قانون العمل الساري المفعول.

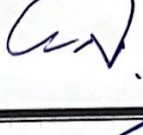
- متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ معطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البالغ بأي إجراءات تأديبية أو غريها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و مناسبة، و لكنها ال تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البالغ مع رغبات مقدم البلاغ.

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البالغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا ملء يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الإلكتروني	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. و بالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	

	رقم الهاتف
	الربيد الإلكتروني
التفاصيل	
	طبيعة و نوع المخالفة
	تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها
	مكان حدوث المخالفة
	بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
	ماهي النتائج المتوقعة من هذا البالغ
التوقيع :	تاريخ تقديم البالغ

اعتماد مجلس الإدارة

م	الاسم	الصفة بالمجلس	التوقيع
1	ياسر بن علي بن عواض الزهراني	رئيس مجلس الإدارة	
2	احمد بن ضيف الله علي الزهراني	نائب الرئيس	
3	عبد العزيز بن راجح الزهراني	المشرف المالي	
4	عادل بن احمد سعيد الزهراني	عضو	
5	سعد بن زايد محمد الغامدي	عضو	
6	باسم بن علي عواض الزهراني	عضو	
7	جمعان بن عبد المجيد علي الزهراني	عضو	